الجمهـــورية التونـــسية

مشروع قانـون
المالـية 2023

التقرير حول المشاريع الإستثمارية في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص واللزمات وآليات التمويل الاخرى

ملحق 13

الجمهورية التونسية

تقرير حول المشاريع الاستثماريّة المنجزة في إطار عقود شراكة مع القطاع الخاص أو في شكل لزمة أو بواسطة آليّات تمويل أخرى خارج إطار ميزانيّة الدّولة

الفهرس

5 ملخص تنفيذي

9 تقديم عام

13 **الجزء الأول : مستجدّات الشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**

14 **I.** إحداث صندوق دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

15 **II.** إعادة ضبط تنظيم وصلاحيات الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

15 **III.** مشروع لزمة البناءات ذات الطابع التاريخي

16 **IV.** مشروع الشراكة لتحفيز المبادرة PPE

17 **الجزء الثاني : استراتيجية الشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**

19 **I.** تشخيص واقع الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص بتونس

19 1. الإشكاليات العمليّة التي تواجه إنجاز بعض المشاريع

21 2. مصفوفة SWOT

22 3. التحديات وآليات التطوير الممكنة

23 **II.** استراتيجية الهيئة في مجال الشراكة

25 **الجزء الثالث : المشاريع المبرمجة في إطار الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**

29 الملاحق

ملخص تنفيذي

الإطار العام للتّقرير :

تمّ من خلال التّقارير السّابقة الملحقة بقانون الماليّة للسنة والمتعلّقة بالمشاريع الاستثماريّة في إطار الشّراكة بين القطاعين العام والخاص واللّزمات وآليّات التمويل الأخرى، تلخيص بعض الاشكاليّات التي تحول دون تطوّر مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتقديم سبل دعمها.

ويتناول التقرير الحالي، في جزئه الأوّل، أهم التطوّرات التي شهدها مجال الشراكة بين القطاعين، ويقدّم، في جزئه الثاني، رؤية واستراتيجية الهيئة العامة للشراكة بين القطاعين العام والخاص، أمّا الجزء الثالث، المخصّص للمشاريع الاستثماريّة المبرمجة خلال السنوات القادمة، فسيتمّ تقديمه خلال الثلاثي الأول من السنة القادمة وذلك بالنظر إلى تواصل الأشغال المتعلّقة بالمخطط التنموي 2023-2025.

وتجدر الإشارة إلى أنّه لم يتمّ مدّ الهيئة بمعطيات كافية حول متابعة تنفيذ اللزمات، رغم صدور منشور جديد لرئيسة الحكومة حول متابعة اللزمات وتراخيص الإشغال الوقتي (منشور عدد 14 لسنة 2022 بتاريخ 14 جويلية 2022)، وبالتالي، لم تتمكّن الهيئة من تحيين قاعدة المعطيات التي أصبحت تفتقد للدقّة وهو ما جعلها تتخلّى عن نشر معطيات اللزمات الجارية في التقرير الحالي.

الجزء الأول : مستجدّات الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص :

في ضوء متابعة الهيئة العامّة للشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص للتطوّرات الاقتصاديّة والتشريعيّة على المستويين الوطني والدّولي والتطبيق العملي للتشريع المتعلّق بمجال الشراكة، ظهرت الحاجة لإدخال عدد من التعديلات. وتبعا لذلك، صدر أمر رئاسي تمّ بمقتضاه إعادة الهيكلة التنظيميّة والتشريعيّة للهيئة كما تمّ إحداث صندوق لدعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

وفي إطار المشاريع التي تمّت برمجتها خلال السنوات الفارطة، تمّ الشروع في إنجاز عدد منها كمشروع لزمة البناءات ذات الطابع التاريخي ومشروع الشراكة لتحفيز المبادرة.

الجزء الثاني : استراتيجيّة الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص:

لقد أظهرت نتائج تشخيص واقع الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، مجموعة من نقاط القوة والضعف والفرص والتحدّيات التي تؤثّر في مستوى النضج المؤسّساتي وفي مدى تقدّم إنجاز مشاريع الشراكة.

وقد بيّنت الاشكاليّات العمليّة التي لمستها الهيئة من خلال متابعتها لعدد من المشاريع، التحديّات المستقبليّة وحدّدت أولويّات العمل خلال الفترة القادمة. واستنادا لذلك تمّ تحديد خارطة الطّريق المستقبليّة للهيئة ورؤيتها لدعم مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

تقديم عام

يمثّل هذا التقرير الإصدار الرّابع للملحق المصاحب لقانون الماليّة «**حول المشاريع الاستثماريّة المنجزة في إطار عقود الشراكة مع القطاع الخاص أو في شكل لزمة او بواسطة آليات تمويل أخرى خارج إطار ميزانية الدولة**» وذلك في إطار تطبيق مقتضيات الفصل 46 من القانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية.

وقد سعت الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص (فيما يلي «**الهيئة**») من خلال التقارير السابقة إلى توضيح أهم المفاهيم المتعلّقة بالشراكة من جهة، وإلى إبراز حجم المداخيل التي توفّرها المشاريع المنجزة في صيغة الشراكة لميزانية الدولة، مقارنة بالصيغ الأخرى للطلب العمومي، من جهة أخرى.

كما تم تقديم المشاريع التي تمّت برمجتها في صيغة شراكة بين القطاعين العام والخاص خلال السنوات الماضية إلا أن اغلب هذه المشاريع بقيت معطّلة وقد ساهمت صعوبة المرحلة الفارطة وطنيا ودوليا وتعدّد تحدياتها السياسية والاقتصادية في ذلك. وهو ما يدعو إلى الوقوف عند أهم الصعوبات والعراقيل التي حالت دون الإنجاز واقتراح الحلول الملائمة لتجاوز الصعوبات.

ولذلك يركّز التقرير الحالي على تقديم تشخيص لواقع الشراكة بتونس من ناحية، والرؤية الإستراتيجية في المجال، من ناحية ثانية.

ويمثل إعداد خطة استراتيجية في مجال الشراكة خطوة أولية نحو ترتيب الأولويات وتحديد الوجهة المستقبلية وتتطلب هذه الخطوة مصادقة من قبل المجلس الاستراتيجي حتى يتسنى اجراء التعديلات اللازمة وتوفير المتطلّبات الضرورية لتطبيق ومتابعة وتقييم الرؤية المقترحة.

وتبعا لذلك، يتضمّن هذا التقرير في محتواه ثلاث أجزاء رئيسيّة :

- الجزء الأوّل يتطرّق إلى مستجدّات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، والبرامج المنجزة لتطوير العمل بآلية الشراكة
- الجزء الثاني يتعلّق بالرؤية والاستراتيجية المقترحة في مجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص،

- أمّا الجزء الثالث، فيستعرض المشاريع المبرمجة في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

وتجدر الإشارة إلى أنه نظرا لتزامن إعداد التقرير الحالي مع إعداد ومناقشة المخطط التنموي 2023-2025 مع مصالح وزارة التنمية والتخطيط، والتي من المتوقع أن تنهي اشغالها مع موفى السنة الحالية، فإنه سيتم استكمال هذا الجزء من التقرير ونشر المشاريع المبرمجة في مجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص خلال الثلاثي الأول من سنة 2023.

الجزء الأول :
مستجدّات الشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

يتضمّن الجزء الأوّل من هذا التقرير تقديما لأبرز المستجدّات في مجال الشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص والتي تمثّل تلبية لأهم التوصيات الواردة بالتقارير السابقة للشراكة بين القطاعين العام والخاص.

ومن أبرز هذه المستجدّات هو إحداث صندوق خاص أطلق عليه اسم «**صندوق دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**» وفق مقتضيات الفصل 33 من القانون الأساسي للميزانية، واستصدار أمر رئاسي بتاريخ 6 ماي 2022 تمّ بمقتضاه إعادة ضبط تنظيم وصلاحيات الهيئة العامّة للشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص ومشروع لزمة البناءات ذات الطابع التاريخي ومشروع الشراكة لتحفيز المبادرة.

I. إحداث صندوق دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص :

بصفة عامّة، يتوقف نجاح المشاريع العموميّة في صيغة شراكة بين القطاعين العام والخاص على حسن دراسة المشروع وإعداد كل مكوّناته ومسار تنفيذه وبصفة خاصّة في تونس فإنّ، نقص الخبرة والكفاءة في القطاع العام في هذا المجال هي من أبرز أسباب بطء تطوّر الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وأصبح من الضروري إيجاد موارد مالية شفافة وواضحة لتمويل الدراسات والتكوين وغيرها من ركائز الدعم الفني لضمان نسبة نجاح أكبر لمشاريع الشراكة.

ومن هذا المنطلق جاءت فكرة إحداث صندوق دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، التي تم تجسيدها بمقتضى الفصل 13 من قانون الماليّة لسنة 2022، الذي أحدث صندوقا خاصّا أُطلق عليه اسم «**صندوق دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**» (فيما يلي صندوق دعم الشّراكة).

وفي إطار التعاون مع البنك الدولي، تم دعم فكرة إحداث صندوق الشراكة على غرار ما هو موجود في التجارب المقارنة. وقد أفضى هذا التعاون إلى :

- إعداد مذكرة تفسيرية (Note conceptuelle)،
- دليل إجراءات تسيير الصندوق،
- مخطط عمل يتعلّق بنشاط الصندوق،
- آلية ترتيب المشاريع حسب الأولويات والتي يمكن لها أن تتمتّع بالمساندة الفنية التي يؤمّنها الصندوق،

وقد تمّ الاتفاق على الصيغة الأولية لهذه المخرجات، وإعداد مشروع أمر يضبط طرق التصرّف في صندوق دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وتسييره وصيغ تدخّلاته ومجالاتها، وكذلك مشروع اتفاقية مع وزارة المالية لضبط كيفيّة التصرّف في الصندوق وفق أحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2022. وهي بصدد الدراسة من قبل المصالح الإدارية المعنية.

II. إعادة ضبط تنظيم وصلاحيات الهيئة العامّة للشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص :

في إطار تفعيل الاستقلاليّة الإدارية والمالية للهيئة والمنصوص عليها بالفصل 38 من القانون عدد 49 لسنة 2015 كما تم تنقيحه بمقتضى القانون عدد 47 لسنة 2019، صدر الأمر الرئاسي عدد 451 لسنة 2022 المتعلّق بضبط تنظيم وصلاحيّات الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص (ملحق عدد 1).

لم يدخل الأمر الرئاسي المذكور تغييرات جوهرية فيما يتعلّق بصلاحيات الهيئة إلا أنّه شكّل تجديدا في علاقة بالتنظيم الإداري للهيئة (خاصة من خلال إحداث مجلس للهيئة وخطة مدير تنفيذي وقطب للمساندة الفنية والإتصال والتعاون الدولي) والتنظيم المالي (من خلال تفعيل الاستقلالية المالية وإخضاع حسابات الهيئة لمصادقة مراقب حسابات).

III. مشروع لزمة البناءات ذات الطابع التاريخي :

يهدف مشروع التراث 3000 إلى تثمين المباني والمعالم ذات الطابع التاريخي وتهذيبها وتجديدها من خلال توظيفها الاقتصادي بالشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

وتجدر الإشارة إلى أنه يتم تنفيذ مشروع التراث 3000 في إطار هبة من الاتحاد الأوروبي وذلك بالتعاون مع الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية "Expertise France" لتمويل برنامج دعم وتنويع السياحة وتطوير سلاسل القيمة لقطاع الصناعات التقليدية وتثمين الملك الثقافي «**تونس وجهتنا**».

وبهدف تقديم المساعدة الفنية اللازمة للوزارات والمنشآت العمومية والبلديات التي تملك معالم ذات طابع تاريخي تنوي إسنادها في إطار لزمات لمستثمرين من القطاع

الخاص قصد القيام بأنشطة ثقافية وسياحية، تم يوم 25 جوان 2022 إطلاق «**آلية اللزمات الثقافية والسياحية المتعلقة بالمعالم ذات الطابع التاريخي**» وتم التوقيع على اتفاقية خاصة بالآلية المذكورة بين كل من وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع والخاص والمعهد الوطني للتراث والوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدوليّة "Expertise France".

وقد تمّ في هذا الإطار، برمجة عدّة مشاريع من ذلك مشروع تهيئة وتثمين المعلم الأثري «**الكراكة**» بحلق الوادي، مشروع تهيئة وتثمين «**الكازينو**» بحمام الأنف، مشروع تهيئة وتثمين موقع «**قصر بشكة بصفاقس**»، مشروع تهيئة «**مقر الولاية القديم بصفاقس**»، وغيرها.

VI. مشروع الشراكة لتحفيز المبادرة PPE :

يهدف هذا المشروع النموذجي إلى تحفيز المبادرة الخاصة على إحداث مشاريع وفق آلية الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص لا سيما بالجهات.

يتم تنفيذه في إطار مصفوفة الإصلاحات Compact WithAfrica بتمويل متعدد الأطراف وبتنفيذ مالي من البنك الدولي. وتشرف على تنفيذه لجنة قيادة متكونة من ممثلين عن عدّة وزارات.

تم الإنتهاء من المرحلة الأولى (دراسة قابلية الإنجاز والتصور الأولي) وتمتد المراحل الموالية إلى موفى سنة 2023 على الأقل وتضمّ خاصّة التكوين في مجال الشراكة (لأصحاب المبادرات والمتدخلين العموميين) وتنظيم المنافسة لإختيار أفضل المشاريع وتقديم المساعدة الفنية على الإنجاز.

الجزء الثّاني :
استراتيجية الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

يهتّم هذا الجزء من التّقرير بتشخيص واقع الشراكة بين القطاعين العام والخاص بتونس من ناحية، وبتقديم رؤية واستراتيجية الهيئة في المجال، من ناحية أخرى.

I. تشخيص واقع الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص :

يمكن تشخيص واقع الشراكة بين القطاعين العام والخاص من خلال تقديم لمحة عن الإشكاليات العمليّة التي تواجه إنجاز بعض المشاريع (1) ومصفوفة تشخيص منظومة الشراكة SWOT (2) وأبرز التحديات أو العوائق وآليّات التطوير الممكنة (3).

1. الإشكاليات العمليّة التي تواجه إنجاز بعض المشاريع :

يعود تعطّل انجاز أغلب المشاريع التي تمّت برمجتها خلال السنوات الفارطة إلى عدّة عوامل نذكر من بينها :

- افتقار الطرف العمومي للخبرة في مختلف مراحل المشاريع الكبرى وهو ما ينجر عنه تأخر في معالجة الملفات مثلما هو الشأن بالنسبة لمشروع معالجة النفايات الخطرة بجرادو ومركزي الاستقبال والخزن والتحويل بصفاقس وقابس، ومشروع تحلية مياه البحر بقصور الساف ومشروع تهيئة سبخة السيجومي ومشروع تهيئة الميناء الترفيهي بسيدي بوسعيد وهي مشاريع لاتزال في مرحلة إعداد دراسات قابلية الإنجاز رغم برمجتها منذ مدة، وكذلك الشأن بالنسبة لمشروع محطة التطهير بقابس علما وأنه قد تم مؤخرا المصادقة على المساعدة الفنية من قبل البنك الأوروبي لإعادة البناء والتنميةBERD بشأن هذا المشروع.

- صعوبة إيجاد التمويلات الضرورية لتمويل الدراسات الخاصة بمشاريع الشراكة خاصة في مرحلة الإعداد المسبق وهو ما أدى مثلا إلى العدول عن إنجاز مشروعي معالجة وتثمين النفايات بكل من بنزرت وسوسة في إطار التمويل الألماني KFW باعتبار انقضاء صلوحية الهبة مع موفى سنة 2023. كما ان الشخص العمومي مازال بصدد البحث عن تمويل الدراسة المتعلقة بالمشروع المندمج للنقل الهيدروليكي للفسفاط نحو معامل المجمع المينائي وتيفارت بالصخيرة. اما بالنسبة لمشروع مقر وزارة المالية، فقد تمّت المصادقة على قابلية انجاز المشروع في صيغة شراكة منذ 22 فيفري 2021 وهو الان في انتظار الحصول على المساعدة الفنية لإعداد ملف طلب العروض. وبالنسبة لمشروع تلفيريك بكل من زغوان وعين دراهم فقد قطعت نفس الأشواط وفي انتظار الحصول على المساعدة الفنية لإعداد ملف طلب العروض.

- عدم التثبت من الوضعية العقارية لموقع المشروع من قبل الشخص العمومي قبل الانطلاق في انجاز الدراسات مثلما هو الشأن بالنسبة لمشروع إنجاز محطة تحلية مياه البحر بالتناضج العكسي بقابس حيث تمّت المصادقة على القائمة المختصرة للمستثمرين وتعطل انجاز المشروع في انتظار تسوية الوضعية العقارية لموقع المشروع،

- الافتقار للخبرة فيما يتعلّق بالدراسات الأولية لإنجاز المشروع مما قد يفضي إلى وجود إشكاليات على مستوى قابلية الإنجاز مثلما هو الشأن بالنسبة لمشروع إنجاز محطة تحلية مياه البحر بالتناضج العكسي بقابس حيث أن الشخص العمومي بصدد فض الإشكالية بخصوص الكمية الإضافية للمياه المحلاّة بالنظر إلى طاقة استعمال المجمّع الكيميائي،

- بطء الأطراف المتدخلة في استكمال الإجراءات المتعلقة بالدعوة إلى المنافسة مثلما هو الشأن بالنسبة لمشروع محطة التطهير بتونس الشمالية حيث تم انتقاء قائمة من المستثمرين وهو الآن في مرحلة إعداد ملف طلب العروض، وكذلك الأمر بالنسبة لمشروع معالجة وتثمين النفايات بقابس حيث تم انتقاء قائمة من المستثمرين وتمت المصادقة على ملف طلب العروض منذ ماي 2021 فيما لم يتولّ بعدُ الشخص العمومي الإعلان عن طلب العروض. وفي نفس السياق، تمّ بتاريخ 30 مارس 2022، فتح العروض للمرحلة الأولى بالنسبة لمشروع ميناء المياه العميقة بالنفيضة. وهوالآن في مرحلة انتظار مصير المرحلة الأولى المتعلّقة بأشغال البنية التحتية في إطار صفقة عمومية ولم يتمّ البدء بعدُ في إجراءات المرحلة الثانية المتعلقة باستغلال الميناء افي إطار شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص. نفس البطء في استكمال الإجراءات تشهده مشاريع المنطقة اللوجستية بقرقور والمنطقة اللوجستية ببوشمة حيث تم التوقف عند مرحلة الإعلان عن طلب العروض. أمّا عن مشروع محطة توليد الكهرباء بالصخيرة، فرغم انه قد تمت المصادقة على المشروع في مجلس وزاري مضيق منذ سنة 2018، فإنه لم يتم الإعلان إلى الآن عن طلب العروض. اما عن مشروع تمويل واستغلال وإدارة المخاطر لمنظومة العاب الرهان الرياضي متعدد الاحتمالات والعاب اللوطو والكشط والألعاب الرقمية، فقد تم فتح العروض بتاريخ 17 فيفري 2022 ولم يشهد المشروع تقدّما الى الوقت الحالي. وبالنسبة لمشروع المنطقة التجارية بين قردان، فهو في انتظار إحداث شركة

المشروع والاعلان عن طلب العروض لاختيار المستثمر الاستراتيجي. وبالنسبة لمشروع ميترو صفاقس، فقد تمت المصادقة على قابلية انجاز المشروع في صيغة عقد شراكة منذ نوفمبر 2021.

- عدم احكام التفاوض عند ابرام العقود خاصة في الوقت الذي يقوم فيه القطاع الخاص بتنفيذ عديد المشاريع خلافا للقطاع العام من ذلك مطار النفيضة الذي لم يتم حسن التفاوض بشأنه.

2. مصفوفة SWOT للهيئة :

نقاط القوة	نقاط الضعف
- استقرار على مستوى حوكمة الهيئة - إمكانية الطّعن لدى الهيئة في شرعية الإجراءات - إرساء آلية للدعم والمساعدة الفنية لفائدة الأشخاص العموميّة وذلك بإحداث صندوق دعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص، - صدور أمر رئاسي يتعلّق بضبط تنظيم وصلاحيات الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص ويدعّم الاستقلالية الإدارية والمالية للهيئة	- نقص على مستوى الموارد البشرية - محدودية الموارد المالية بما يؤثر على إمكانية تحقيق الهيئة للمستوى اللازم من أهدافها - افتقار الهيئة لمراقبين متمتعين بتكوين إشهادي - عدم تفعيل المجلس الاستراتيجي - اللجوء بصفة شبه آليّة إلى تنفيذ المشاريع العموميّة عن طريق الصفقات العمومية - ضعف السياسة الاتصالية - تداخل الإجراءات وارتباط خدمات المستثمر بعدد كبير من الشركاء
الفرص	**التحديّات**
- تحفيز مشاركة المؤسّسات الصّغرى والمتوسّطة التونسية في إنجاز المشاريع - التشجيع على المبادرة الخاصة من خلال تقديم حوافز للعروض التلقائيّة - اعتبار المستثمر متحصّل على كافّة التراخيص اللاّزمة لتنفيذ المشروع ما لم ينص العقد على خلاف ذلك - اعتماد إجراءات خاصّة للّزمات المتعلّقة بالمشاريع الصغرى الخاضعة للإجراءات المبسّطة	- ضعف الرؤية الاستراتيجية في السياسات الاستثمارية - صعوبة المقاربة بين الكلفة والربح في الشراكة بين القطاعين - غياب الاستقرار السياسي والإرادة السياسية - تفاوت الاقتناع بأهمية الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص - ضعف القدرة على استقطاب المستثمرين - افتقار الطرف العمومي للخبرة في مختلف مراحل المشاريع - التأخر في معالجة الملفات على مستوى مختلف المراحل التحضيرية للمشاريع (الإعداد، الدعوة إلى المنافسة والإبرام) - شروط المشاركة ومعايير الاختيار مجحفة لا تتلاءم مع واقع السوق - ضعف المراقبة والمتابعة الدوريّة لمدى تنفيذ المشاريع واستخلاص المعاليم - المناخ الاستثماري أثر على ثقة المستثمرين على تطوير الاستثمار بصيغة الشراكة

3. التحديّات وآليات التطوير الممكنة :

المستوى	التحديّات	عناصر التطوير الممكنة
السياسي والمؤسّساتي	- غياب الرؤية الاستراتيجية، - غياب الاستقرار والإرادة السياسية - ضعف التواصل والتنسيق على المستوى المركزي والجهوي والمحلي	- تفعيل المجلس الاستراتيجي، - إيجاد صيغة تعبر عن وجود إرادة سياسية لدعم مشاريع الشراكة وتسمح بتواصل هذه الإرادة، - إحداث وحدات الإحاطة بالمستثمرين ومشاريع الشراكة، - النظر في إمكانية إرساء نظام لليقظة القانونية (un système de veille juridique) في مجال اللزمات والشراكة بين القطاع العام والخاص يمكن الجانب التونسي من رصد التحولات التشريعية في المجال على المستوى الدولي والاستفادة منها في الابان.
مسار الشراكة (إعداد- تنفيذ- مراقبة)	- الافتقار للخبرة والمهارة، - التأخر في معالجة الملفات، - ضعف آليات المراقبة والمتابعة.	- دخول صندوق دعم الشراكة حيز التنفيذ، - حث الأشخاص العموميين على جرد الأملاك التابعة لها،
الاجرائي	- محدودية الإجراءات الرامية الى تسريع نسق انجاز المشاريع عبر آلية اللزمات، - محدودية الاجراء المتعلق بتحفيز المتعاملين بتقديم مبادرات ومشاريع باعتبار ان المنظومة الحالية للزمات لا تشجّع على المقترحات التلقائية اذ لا تتيح لصاحبها امتيازات أكثر فاعلية.	- اعفاء المشاريع الصغرى من كل أنواع الرقابة المسبقة والاقتصار على اعلام الهيئة بمآل هذه اللزمات، - إيجاد إطار قانوني مرن وملائم في مجال الشراكة، - تطوير التشريعات بما يضمن مزيد تحفيز المستثمرين وتشجيع العروض التلقائية للمشاريع الثقافية والتراثية في إطار لزمة،
الحوكمة والتنسيق	اللجوء بصفة شبه آلية إلى انجاز المشاريع في صيغة صفقات عمومية بالرغم من أن منشور رئيس الحكومة عدد 16 لسنة 2020 المتعلق بميزانية الدولة لسنة 2021، يحث على اللجوء إلى آليّة الشّراكة لتمويل وإنجاز المشاريع العمومية.	- العمل على إعطاء الأولوية للمشاريع الممولة في صيغة الشراكة
الاتصالي	- ضعف السياسة الاتصالية	- إعداد خطة اتصالية موجهة للعموم من ناحية، وللأشخاص العموميين ولأصحاب القرار من ناحية أخرى، للتحسيس والتعريف بأهمية آلية الشراكة، - تثمين البحث العلمي في مجال الشراكة واحداث ماجستير في المجال.

II. استراتيجية الهيئة في مجال الشراكة :

تأتي استراتيجية الشراكة بين القطاعين العام والخاص استجابة للتوجهات العامة للدولة في اعتبار ان النهوض بالاقتصاد هو من الأولويات الوطنية. حيث ترتكز على الرؤية الاستشرافية تونس 2035 وتتميز بكونها تتبنى خطة استثمارية تراعي الإمكانيات التمويلية المتاحة وتحدد الأولويات وتجعل من الأطراف المعنية شريكا في رسم الخيارات والتوجهات ومن الموارد البشرية قوام التنمية المستدامة ورافعة أساسية ومحورية لتتوفر الكفاءة والمهنية الضرورية لتنفيذ المشاريع بالجودة والسرعة المطلوبتين.

المحور	الهدف الاستراتيجي	الأهداف الفرعية
مناخ الأعمال	تحسين مناخ الأعمال	تطوير القوانين المنظمة للاستثمار في مجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص دون المس من مبدأ الاستقرار التشريعي.
		تحسين مناخ الأعمال للمشاريع الصغرى والمتوسطة والشركات الناشئة،
		تشجيع الشباب على المبادرة الخاصة وخلق فرص جديدة للعمل، خلق بيئة استثمارية قادرة على جذب رؤوس الأموال الأجنبية وتشجيع الاستثمارات المحلية.
دفع وتحفيز الاستثمار	زيادة فعالية الاستثمارات في مجال الشراكة	تنمية المشاريع التي يتم بعثها في إطار الشراكة،
		الحرص على الإصلاحات الجبائية في هذا المجال لاستقطاب المستثمرين وجلبهم الى تونس
		انشاء قواعد بيانات شاملة تضم فرص الاستثمار عن طريق آلية الشراكة
		بناء آليات الاستجابة لخدمات المستثمرين اللاحقة
الإطار المؤسساتي	توضيح الأطر التنظيميّة التي تؤثّر على الشراكة	ضمان التنسيق والحوار الدائم مع مختلف المتدخلين
المشاريع	اختيار المشاريع ذات القيمة المضافة	إنعاش الاقتصاد الوطني
		المساهمة في إحداث وتنويع فرص التشغيل والتنمية المحلية وتنشيط المناطق الريفية والهشة
		المساهمة في الترفيع من الناتج الداخلي الخام
المتابعة والتقييم	تعزيز القدرة الرقابية	ضمان حسن تنفيذ العقود وفقا للبنود التعاقدية
		ممارسة الشخص العام لسلطته التي منحها له القانون في المراقبة مما يحفز الشريك الخاص على الالتزام ببنود العقد وبالتالي عدم تعطيل عملية خلاصه باعتبارها مرتبطة في عقود الشراكة بجدوى الإنجاز.
		تعزيز آليات الرقابة المالية والمراجعة الإدارية والفنية
الاستدامة المالية	تعزيز مصادر التمويل	تدعيم آليات الشراكة مع المؤسسات الداعمة والمانحة
		تنويع مصادر التمويل
		تعزيز طرق تمويل مشاريع الشراكة
الاتصال والتواصل	تعزيز آليات التنسيق والتواصل	التعريف بدور الهيئة وبآليات الشراكة في تحقيق السياسات الوطنية
		تقريب المعلومة من المستثمرين وإحداث قاعدة بيانات للمشاريع الاستراتيجية في مجال الشراكة والتي تعد فرص استثمارية
		إرساء نظام معلوماتي متطوّر للشراكة

المحور	الهدف الاستراتيجي	الأهداف الفرعية
الكفاءة المهنية والمؤسساتية	تنمية القدرات والكفاءات	دعم الإطارات المتخصصة في هذا المجال حتى تتمكن من تقديم الإضافة والخوض في هذه التجربة
		برمجة دورات تكوينية لإطارات الهيئة لتدعيم قدراتهم ومهاراتهم في مجال الشراكة والإطارات التي تعمل بالوزارات والمؤسسات والمنشآت العمومية والجماعات المحلية قصد تمكينهم من التعرف على الجوانب المتعلقة بتعزيز الاستثمار في مجال الشراكة وتوضيح القوانين المتعلقة بهذه العقود وإجراءات إبرامها وطرق تمويلها. تحسين القدرات الإدارية وتحديث الأنظمة الخاصة بعمل الهيئة وتحديث الخطة الاستراتيجية والتنفيذية بما يضمن التنفيذ الفاعل والمتميز لتحقيق أهداف الهيئة.

الجزء الثّالث :
المشاريع المبرمجة في إطار الشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

نظـرا لتزامـن إعـداد هـذا التقريـر مـع إعـداد ومناقشـة المخطـط التنمـوي 2023-2025 مـع مصـالح وزارة التنميـة والتخطيـط، والـتي مـن المتوقـع أن تنهـي اشـغالها مـع مـوفى السـنة الحاليـة، فإنـه سـيتم اسـتكمال هـذا الجـزء مـن التقريـر ونـشر المشـاريع المبرمجـة في مجـال الشراكـة بـين القطـاع العـام والقطـاع الخـاص خـلال الثـلاثي الأول مـن سـنة 2023.

الملاحق

ملحق عدد 01 : منشور رئيسة الحكومة عدد 14 بتاريخ 14 جويلية 2022

الجمهورية التونسية
رئاسة الحكومة
منشور عدد 14

تونس في 14 جويلية 2022

من رئيسة الحكومة

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية
ورؤساء الجماعات المحلية

الموضوع: حول الالتزام بمد الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص بالوثائق المتعلقة بعقود التزمات وعقود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وتراخيص الإشغال الوقتي.

المراجـــع:

- القانون عدد 23 لسنة 2008 المؤرخ في 1 أفريل 2008 المتعلق بنظام التزمات كما تم تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 47 لسنة 2019 المؤرخ في 29 ماي 2019 المتعلق بتحسين مناخ الاستثمار،
- القانون عدد 49 لسنة 2015 المؤرخ في 27 نوفمبر 2015 المتعلق بعقود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص كما تم تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 47 لسنة 2019 المؤرخ في 29 ماي 2019 المتعلق بتحسين مناخ الاستثمار وخاصة الفصلين 33 و38 منه،
- القانون عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13 فيفري 2019 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية وخاصة الفصل 46 منه،
- الأمر الحكومي عدد 316 لسنة 2020 المؤرخ في 20 ماي 2020 المتعلق بضبط شروط وإجراءات منح التزمات ومتابعتها،
- الأمر الرئاسي عدد 451 لسنة 2022 المؤرخ في 6 ماي 2022 المتعلق بضبط تنظيم وصلاحيات الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وخاصة الفصلين 1 و21 منه،

1

- المنشور عدد 10 بتاريخ 10 أفريل 2019 المتعلق بالنظام المعلوماتي لمتابعة المشاريع في إطار عقود لزمات وعقود شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

وبعد، نظرا لما تكتسيه مشاريع الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص من أهمية باعتبارها أحد أهم آليات تمويل المشاريع الاستثمارية خارج إطار ميزانية الدولة فقد نص الفصل 46 من القانون عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13 فيفري 2019 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية على وجوب إرفاق مشاريع قانون المالية بتقرير حول المشاريع الاستثمارية المنجزة في إطار عقود شراكة مع القطاع الخاص أو في إطار عقد لزمة، كما نص الأمر الحكومي عدد 316 لسنة 2020 المتعلق بضبط شروط وإجراءات منح اللزمات ومتابعتها، المذكور أعلاه، على ضرورة أن يحيل صاحب اللزمة سنويا، تقريرا حول تنفيذ اللزمة إلى مانح اللزمة، وأن يوجه هذا الأخير التقرير المذكور إلى الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

ونظرا لما تمت ملاحظته من عدم استجابة العديد من مانحي اللزمات للالتزام المتعلق بوجوب موافاة الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص بالتقارير السنوية المذكورة، وعدم التقيد بمقتضيات منشوري عدد 10 بتاريخ 10 أفريل 2019 المتعلق بالنظام المعلوماتي لمتابعة المشاريع في إطار عقود لزمات وعقود شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص الذي تم فيه التأكيد خاصة على ضرورة مد الهيئة بجملة من المعطيات المتعلقة بعقود اللزمات وعقود الشراكة وتراخيص الإشغال الوقتي التي من شأنها تطوير النظام المعلوماتي للهيئة ودعم الالتزام بمعايير المساءلة والشفافية المضمنة بالتشريع الجاري به العمل، فانه يتجه **تذكير السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية ورؤساء الجماعات المحلية، انه يتعيّن عليهم مدّ الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، في أجل موفى مارس من كل سنة، بالمعطيات المحيّنة التالية:**

1. **في ما يتعلّق باللزمات:**
   - التقارير السنوية لتنفيذ اللزمات.
   - قائمة في المشاريع المبرمجة في إطار اللزمات مع بيان مدى تقدم إنجازها.

2. **في ما يتعلق بالإشغال الوقتي:**
   - قائمة في عقود وتراخيص الإشغال الوقتي المسندة مع بيان معالمها وأصحابها وتاريخ إسنادها ومدتها.

3. في ما يتعلق بعقود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

- قائمة في المشاريع المدرجة في إطار عقود شراكة مع بيان مدى تقدم إنجازها.

وتجدر الإشارة إلى أنه، وبصفة استثنائية بالنسبة لسنة 2022، فقد تم تأجيل الأجل المذكور أعلاه إلى غاية تاريخ 15 أوت 2022.

وفي هذا السياق، يتعين موافاة الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص بالمعطيات المطلوبة في نسخة ورقية أو رقمية عبر البريد الإلكتروني contact@igppp.tn في أقرب الآجال.

ونظرا لأهمية الموضوع، فإنه يتعين على السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية ورؤساء الجماعات المحلية أن يعملوا على تنفيذ ما جاء بأحكام هذا المنشور بكامل العناية.

والسلام

رئيسة الحكومة

نجلاء بودن رمضان

ملحق عدد 02 : ضبط تنظيم وصلاحيات الهيئة العامّة للشّراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

في إطار تفعيل الاستقلاليّة الإدارية والمالية للهيئة والمنصوص عليها بالفصل 38 من القانون عدد 49 لسنة 2015 كما تم تنقيحه بمقتضى القانون عدد 47 لسنة 2019، صدر الأمر الرئاسي عدد 451 لسنة 2022 المتعلّق بضبط تنظيم وصلاحيّات الهيئة العامة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

1. صلاحيات الهيئة :

ينص الفصل الأوّل من الأمر الرئاسي عدد 451 لسنة 2022 المشار إليه أعلاه، أن الهيئة تتولى بالخصوص القيام بالمهام التالية :

- متابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص،
- المساهمة في برمجة المشاريع المندرجة في إطار الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص بالتنسيق مع الهياكل الوطنية المعنية والجماعات المحلية،
- إبداء الرأي في دراسات الجدوى للمشاريع المزمع إنجازها في إطار عقود اللزمات والدراسات التقييمية للمشاريع المزمع إنجازها في إطار عقد الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص،
- مراقبة مدى احترام المبادئ العامة المتعلقة بإبرام عقود اللزمات وعقود الشراكة وإجراءاتها،
- متابعة تنفيذ المشاريع المندرجة في إطار الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص والتدقيق فيها،
- تقديم وتوفير الآليات اللازمة للدعم الفني للأشخاص العموميين على المستوى المركزي والجهوي ومساعدتهم في إعداد عقود اللزمات وعقود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وإبرامها ومتابعة تنفيذه،
- إعداد التقارير الدورية والحينية وإنجاز الدراسات المتعلقة بمجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص على المستوى الوطني،
- إعداد تقارير دورية حول نشاط الهيئة،

- القيام بأنشطة اتصالية وتكوينية تهدف لتحفيز وتطوير الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص،

- اقتراح الإصلاحات المتعلّقة بالنصوص القانونية العامة المنظمة لعقود اللزمات وعقود الشراكة وإبداء الرأي وجوبا في كلّ مشاريع النصوص ذات الصلة بمجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص،

- إعداد وتنفيذ برامج تعاون على كل من المستوى الجهوي والوطني والدولي ذات الصلة بمجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

- ويمكن للهيئة في إطار ممارسة صلاحياتها أن تستعين بخبراء ومكاتب خبرة لإنارتها بخصوص مسائل تكتسي صبغة خصوصية من النواحي الفنية أو المالية أو القانونية.

2. التنظيم الإداري للهيئة :

تركيبة الهيئة :

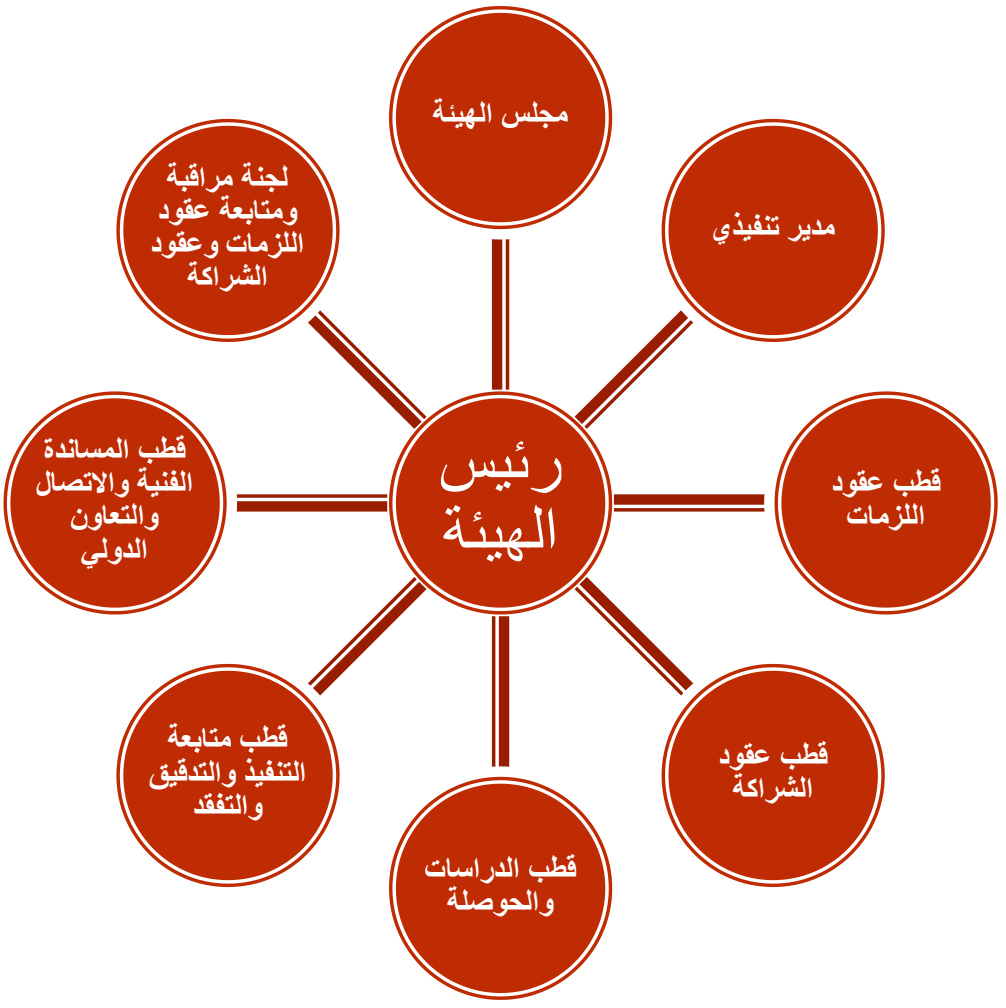

❖ مهام رئيس الهيئة :

يكلف رئيس الهيئة خاصة بـ :

- رئاسة لجنة مراقبة ومتابعة عقود اللزمات وعقود الشراكة،
- التسيير الإداري والمالي والفني للهيئة،
- تمثيل الهيئة لدى الغير في جميع الأعمال المدنية والإدارية والقضائية،
- إبرام الصفقات والعقود والاتفاقيّات،
- وضع ومتابعة تنفيذ برامج وخطط العمل في مختلف المجالات المتصلة بمهام الهيئة،
- ضبط جدول أعمال مجلس الهيئة،
- تنفيذ كل مهمة يكلفه بها مجلس الهيئة.

❖ مهام المدير التنفيذي :

يكلف المدير التنفيذي خاصة بـ :

- إعداد الميزانيات للهيئة،
- التصرف في الموارد البشرية والوسائل المادية للهيئة
- تنفيذ المصاريف والقيام بالاستخلاصات،
- القيام بالشراءات والمبادلات وجميع العمليات العقارية التي تدخل في نشاط الهيئة،
- القيام بالإجراءات اللازمة لاستخلاص مستحقات الهيئة،
- إعداد تقارير إدارية دورية حول نشاط الهيئة تعرض على مجلس الهيئة،
- إعداد تقرير سنوي حول نشاط الهيئة يعرض على مجلس الهيئة
- تأمين كتابة مجلس الهيئة،
- تنفيذ كل مهمة تتعلق بنشاط الهيئة يتم تكليفه بها من قبل رئيس الهيئة.

❖ مهام مجلس الهيئة :

يتولى مجلس الهيئة المهام التالية :

- ضبط السياسة العامة للهيئة والبرامج والآليات اللازمة لتنفيذها في إطار التوجهات الاستراتيجية للدولة،
- ضبط الميزانية التقديرية للهيئة،
- ضبط القوائم المالية قبل عرضها على تصديق مراقب الحسابات،
- المصادقة على التنظيم الهيكلي للهيئة وشروط التسمية في الخطط الوظيفية،
- ضبط والمصادقة على النظام الداخلي للهيئة،
- تعيين المدير التنفيذي ورؤساء الأقطاب الفنية باقتراح من رئيس الهيئة،
- المصادقة على الصفقات والاتفاقيات المبرمة من قبل الهيئة،
- المصادقة على الشراءات وجميع العمليات العقارية المندرجة ضمن نشاط الهيئة طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل،
- المصادقة على التقرير السنوي للهيئة،
- تعيين مراقب الحسابات،
- المصادقة على التقارير المتعلقة بنشاط الهيئة،
- متابعة التدابير المتخذة بخصوص الملاحظات والتوصيات الواردة بتقرير مراقب الحسابات حول نظام الرقابة الداخلية وبتقارير هياكل الرقابة الداخلية والخارجية،
- وبصفة عامة، يتولى مجلس الهيئة النظر في كل مسألة أخرى تتصل بنشاط الهيئة تعرض عليه من قبل رئيس الهيئة.

❖ مهام لجنة مراقبة ومتابعة عقود اللّزمات وعقود الشّراكة :

تكلّف لجنة مراقبة ومتابعة عقود اللزمات وعقود الشراكة بمساعدة الهيئة على متابعة مدى احترام المبادئ الأساسية المنظمة لمنح عقود اللزمات وعقود الشراكة وخاصة مبادئ المساواة بين المترشحين وتكافؤ الفرص وشفافية الإجراءات واللجوء

إلى المنافسة. وتتولى اللجنة خاصّة :

- النظر في المسائل الداخلة ضمن اختصاص الهيئة المنصوص عليها بالفصلين 19 و20 من الأمر الرئاسي عدد 451 لسنة 2022 المشار إليه أعلاه،
- النظر في الملفات المتعلقة بالاستشارات الواردة على الهيئة،
- النظر في كل الملفات التي يرى رئيس الهيئة فائدة من عرضها على أنظار اللجنة.

ويتولى أعضاء اللجنة دراسة الملفات المعروضة على أنظارها لإبداء الرأي وإعداد مذكرات تتضمن ملاحظاتهم وتوصياتهم بخصوص هذه الملفات يتم توجيهها إلى رئيس الهيئة عبر مختلف الوسائل المتاحة قبل ثمان وأربعين (48) ساعة من تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة. ويتعهد أعضاء اللجنة باحترام سرية المعلومات وبالتقيد بواجب التحفظ والسر المهني أثناء ممارستهم لمهامهم صلب اللجنة.

❖ مهام قطب عقود اللزمات :

يتولى قطب عقود اللزمات دراسة الملفات الواردة على الهيئة والمتعلقة بجميع مراحل وإجراءات إعداد وإسناد عقود اللزمة وتأمين الكتابة القارة للجنة متابعة ومراقبة عقود اللزمات وعقود الشراكة بخصوص هذه الملفات.

❖ مهام قطب عقود الشراكة :

يتولى قطب عقود الشراكة دراسة الملفات الواردة على الهيئة والمتعلقة بجميع مراحل وإجراءات إعداد وإسناد عقود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وتأمين الكتابة القارة للجنة متابعة ومراقبة عقود اللزمات وعقود الشراكة بخصوص هذه الملفات.

❖ مهام قطب الدراسات والحوصلة :

يتولى قطب الدراسات والحوصلة بالخصوص إعداد الدراسات والتقارير الدورية والحينية حول مشاريع الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص واقتراح التعديلات التشريعية والترتيبية الملائمة في المجالات ذات العلاقة بعقود اللزمات وعقود الشراكة وتجميع النسخ القانونية لعقود اللزمات وعقود الشراكة.

❖ مهام قطب متابعة التنفيذ والتدقيق والتفقد :

يتولى قطب متابعة التنفيذ والتدقيق والتفقد بالخصوص المتابعة الدورية والمستمرة لتنفيذ عقود اللزمات وعقود الشراكة على كل من المستوى الوطني والجهوي والمحلي والقيام بعمليات تدقيق لهذه العقود وإعداد تقارير تدقيقية في الغرض يتم رفعها إلى رئيس الهيئة وتوجه نسخة منها إلى محكمة المحاسبات والهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية.

❖ مهام قطب المساندة الفنية والاتصال والتعاون الدولي :

يتولى قطب المساندة الفنية والاتصال والتعاون الدولي بالخصوص إعداد وتنفيذ برامج مع الهياكل الوطنية والدولية والقيام بكل الأنشطة الترويجية للبرامج والمشاريع والتشريعات المتعلقة بمجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص عبر كل الوسائل المتاحة ونشر جميع الوثائق والمراحل المتعلقة بهذه المشاريع ونشر ملخّصات العقود على الموقع الالكتروني للهيئة.

كما يتولى مساعدة الأشخاص العموميين على النهوض باللزمات وبالشراكة في كل من المستوى الوطني والجهوي والمحلي ودعم قدرات ومهارات وكفاءات الأشخاص العموميين في مجال عقود اللزمات وعقود الشراكة بكل الوسائل المناسبة بما في ذلك التكوين ومتابعة الخبراء وإعداد أدلة إجراءات ووثائق نموذجية لعقود اللزمات ولعقود الشراكة.

3. التنظيم المالي للهيئة :

في إطار الحرص على إضفاء المرونة المستوجبة التي من شأنها أن تساعد الهيئة عل القيام بمهامها، نص الفصل 27 من الأمر الرئاسي عدد 451 لسنة 2022، على أن حسابات الهيئة تمسك وفقا للقواعد المعمول بها في المحاسبة التجارية. وتخضع القوائم المالية السنوية للهيئة إلى مراجعة سنوية يجريها عضو من هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية يتم تعيينه من قبل مجلس الهيئة لمدّة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرّة واحدة.

كما تخضع الصفقات والشراءات المتعلقة بالتزود بمواد وخدمات وأشغال المبرمة من طرف الهيئة إلى مبادئ المنافسة والشفافية وتكافؤ الفرص. ويتم ضبط إجراءات

وشروط إبرامها وتنفيذها بمقتضى دليل إجراءات خاص يصادق عليه مجلس الهيئة وينشر بالموقع الالكتروني للهيئة.

وتتكون موارد الهيئة من :

- مساهمة من ميزانية الدولة،
- كل الهبات والمنح والموارد الأخرى التي يتم تخصيصها للهيئة طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل.

فيما تتكون نفقاتها من :

- نفقات التأجير،
- نفقات التسيير،
- نفقات التدخل،
- نفقات الاستثمار.

التقرير حول المشاريع الإستثمارية في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص واللزمات وآليات التمويل الاخرى